

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان | 872 كتاب الصلاة | باب صلاة الجماعة والإمامة 11

عبدالرحمن العجلان

هذا الحديث روي ثبت في البخاري وفي مسلم بالفاظ وروايات متعددة معناها ان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العشاء وربما جلس مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد صلاة العشاء - [00:00:00](#)
اتعشى معه وجلس معه ليأخذ عنه رضي الله عنه وهو من فقهاء الصحابة ومن علماء الصحابة ومن من قراء الصحابة رضي الله عنهم اجمعين. ثم يذهب الى قومه في ناحية من نواحي المدينة. خارج - [00:00:30](#)

بنيان المدينة. فينتظرونه هم ويصلي بهم صلاة العشاء. ينتظرون معاذ رضي الله عنهم لعلمهم انه اقرأهم وافقهم فينتظرونه ولو طال عليهم الوقت لانهم في انتظار الصلاة وهم على خير ولا يتضايقون من هذا من كونه يتأخر عنهم او يطيل عليهم يعجبهم - [00:00:50](#)

قد حاولوه ان يتقدم فقال ما عندي الا كذا ان رأيت ان رأيتم انا امكم والا التمسوا لكم امام قالوا لا نريدك ولا نريد غيرك. ثم انه في احد المرات المتكررة تأخر عند النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:20](#)
وسلم ثم جاء الى قومه فدخل في الصلاة فمر احد الانصار رضي الله عنهم من جماعة معه ناضحه جاي من مزرعته يشتغل طول النهار جاء فلما وصل اليهم وجد معاص - [00:01:40](#)

يصلي رضي الله عنه فاناخ راحلتيه ناضحيه ودخل مع معاذ رضي الله عنه دخل معه بالصلاة فاذا بمعاذ رضي الله عنه يقرأ سورة البقرة او سورة النساء شك من الراوي فيريده ان يركع - [00:02:00](#)
يريد ان يركع ما يركع. سورة البقرة وسورة النساء ويستمر يقرأ رضي الله عنه. ومن معه يعجبهم ذلك. الصحابة رضي الله عنهم يعجبهم الاطالة ولا شكوا عليه ولا قالوا له اطلت علينا. هذا الرجل رضي الله عنه كان يعمل طول النهار - [00:02:20](#)
سائل اهله بعد العشاء. فوجد معاذ يصلي فما استساغ ان يمر ويتركه. فدخل معه رضي الله وعن الجميع. يريد ان يركع يريد ان يركع ما ركع. نوى الانفراد رضي الله عنه وانفرد. وكمل صلاته وذهب الى - [00:02:40](#)

يا اهلا. مرهق فاخبر معاذ رضي الله عنه. فقيل له ان فلان اتى ودخل معك. ثم لما اطلت انفرد وصلى وانصرف قال ذاك منافق. ذاك منافق. ما يرغب طول الصلاة يعني يتضايق من طول الصلاة. جاءوا واخبروا الرجل قالوا - [00:03:00](#)
ان معاذ يقول عنك انك منافق. قال والله لست بمنافق. ولا انا منافق. وسأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره منافق ما ذهب يشتكي معاذ. فقيه الصحابة وعالمهم رضي الله عن الجميع. وسأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم واخبره بالحال. فبكى -

[00:03:20](#)

رضي الله عنه هذا الرجل الى النبي صلى الله عليه وسلم. فجاء معاذ كذلك على عادتهم رضي الله عنهم يترددون ويأتون كثيرا للنبي صلى الله عليه وسلم ليأخذوا من علمه فأخبر هذا الرجل بالصدق والواقع فصدق النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:40](#)
تسلم ولم يسأل معاذ قال ما الحكمة ماذا حصل؟ كذا كذا وهذا ما الذي حصل. بين كلام الرجل انه صدق عليه نور الصدق واخبر بالحال فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم فقال افاتن انت يا معاذ؟ افاتن - [00:04:00](#)

انت يا معاذ فتان انت يا معاذ. يعني تريد تفتن الناس تعذبهم في صلاتك بهم. هلا قرأت بالشمس وضحاها فسبح اسم ربك الاعلى

واقراً باسم ربك الذي خلق وهكذا افاتن انت يا - [00:04:20](#)

وجاء عنه صلى الله عليه وسلم انه قال اذا ام احدكم الناس فليخفف فان فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة كل واحد له ظروف. هذا مريض يحضر الصلاة وهو تعبان. فيأتي الى المسجد ما يحب ان يطول - [00:04:40](#)

ضعيف الحال. اخر له حاجة له موعد. له ارتباط اخر. ما يحب ان يفوت على نفسه. كل واحد له عذر اهل الاعذار ولا يتأخر عليهم ولا يخلف بهم. قال بعض العلماء اذا علم ان - [00:05:00](#)

الامام يطيل وان جماعته لا يكرهون ذلك. وعرف هذا فلا حرج حتى صاحب الحاجة من اول من اصله يذهب الى غيره. اما ان يكون ما في غيره في البلد ويستلمهم ويطيل ويشق عليهم. هذا فيه مشقة - [00:05:20](#)

عذاب لهم وتعذيب. والامور العبادية يشرع فيها التخفيف. والتيسير والتسهيل بلا مشقة ولا احراج ولا تعب يقول متفق عليه واللفظ لمسلم متفق عليه يعني روى هذا الحديث البخاري ومسلم بروايات متعددة - [00:05:40](#)

كان هذا معناه واللفظ هذا الذي نقله المؤلف رحمه الله واختصر الحديث هو لفظ الامام مسلم رحمة الله على الجميع. فهذا الحديث فيه احكام عظيمة. اولاً ان الرجل اذا دخل مع الامام وانتابه - [00:06:01](#)

اول شيء او عجز او اطلال عليه الامام وهو ما يستطيع الاطالة ان له ان ينفرد عن الامام ويكمل صلاة هو يذهب. ولا يقال عنه منافق. ثانياً ان الامام اذا كان متنفل والجماعة مفترضون - [00:06:21](#)

يصح ذلك. مثلاً دخل المرء المسجد ووجدهم يصلون صلاة التراويح. وهو لم يصلي الفريضة فيدخل معهم في نية الفريضة في صلاة التراويح. فاذا سلم الامام من الركعتين يقوم ويأتي ما بقي من صلاته ما يقتصرها مع الامام يصلي ركعتين التراويح وهذا يصلي فرض العشاء اربع ركعات فاذا - [00:06:41](#)

تسلم الامام يقوم ويكمل ان اختلاف نية الامام مع نية المأمومين لا حرج في هذا لا يضر ولا يضر ذلك. وهكذا فالاحاديث التي تروى عن النبي صلى الله عليه وسلم او من فعل - [00:07:11](#)

الصحابة ويقرها النبي صلى الله عليه وسلم يستدل بها على امثالها من الوقائع التي تحصل والله جل وعلا شرع لعباده على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم انواع العبادات واللوازم التي تحصل اوجدها في زمنه صلى الله عليه وسلم حتى يأخذوا منها الدروس.

لو لم يكن - [00:07:31](#)

معاذ يصلي باصحابه لربما قال بعضهم او الان يقول بعضهم انه لا يصح اختلاف نية الامام مع نية المأمومين لا يصح ان يصلي بهم وهو متنفل وهم مفترضون. لان معاذ رضي الله عنه يصلي نفل صلى الفريضة مع النبي صلى الله عليه - [00:08:01](#)

عليه وسلم. وهؤلاء ينتظرونه في صلاة العشاء. فاختلاف نية الامام مع نية المأمومين لا يؤثر ذلك. نعم وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال صلى معاذ باصحابه العشاء فطول عليهم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:21](#)

اتريد يا معاذ ان تكون فتاناً؟ اذا امت الناس فاقراً بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى واقراً باسم ربك اذا يغشى متفق عليه واللفظ لمسلم. الحديث في البخاري لفظه اقبل رجل بناضحيه بناضحيه - [00:08:45](#)

يعني يعيرين طائرين للنضح للثواني العمل في الثواني مدح المياه لسقي الاشجار. نعم. وقد الليل فوافق معاذ قد جنح الليل يعني مضى جزء من الليل كبير لان معاذ صلى مع النبي صلى الله - [00:09:05](#)

عليه وسلم وربما جلس معه يأخذ عنه العلم ويعرض عليه بعض الامور. ثم يذهب الى قومه ثم يصلي بهم ويطيل مضى جزء كبير من الليل. نعم. توافق معاذ يصلي فترك ناضحيه واقبل الى معاذ. كان ضحيه او ان - [00:09:27](#)

كما في بعض الروايات واقبل الى معاذ يصلي معه رضي الله عن الجميع. نعم. فقرأ معاذ سورة البقرة او النساء فانطلق من الراوي هل قرأ سورة البقرة؟ او قرأ سورة النساء واستمر يقرأ الى ان يمضي - [00:09:47](#)

ترى الليل فانطلق الرجل بعد ان قطع الاقتداء بمعاذ واتم صلاته منفرداً وعليه بوب البخاري بقول اذا طول الامام وكان للرجل اي المأموم حاجة فخرج وبلغه ان معاذاً نال منه بلغة بلغ هذا - [00:10:07](#)

قالوا ان معاذ نال منك. يعني كأنهم قالوا له ان معاذ وصفك بشيء مكروه وهو اسفه بالنفاق قال ذاك منافق. وقد جاء ما قاله معاذ معاذ مفسرا مفسرا بلفظه ذلك معاذ فقال انه منافق - [00:10:27](#)

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكى معاذاً فقال النبي صلى الله عليه وسلم افتان انت يا معاذ او فاتن انت ثلاث مرات فلو صليت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل اذا يغشى فانه يصلي وراءك الكبير - [00:10:50](#)

ضعيف وذلو الحاجة وله في البخاري الفاظ غير هذه. والمراد بفتان اي اتعذب اصحابك بالتطويل؟ يعني تعذب تتعبهم تشق عليهم. والمرء اذا صلى لنفسه يصلي يطيل ما شاء. لكن اذا صلى بالآخرين ما ينبغي ان يشق - [00:11:10](#)

عليهم ولا يتعبهم وانما يصلي بهم في في السور المناسبة وهي متوسط المفصل من الطوال ولا من القصار فيصلح بهم الوسط كما ذكر له النبي صلى الله عليه وسلم يصلي بهم بالشمس وضحاها والليل - [00:11:30](#)

اذا يغشى وسبح اسم ربك الاعلى واقرأ باسم ربك الذي خلق وغير ذلك من السور. نعم. وحمل ذلك على كراهة المأمومين للاطالة والا فانه صلى الله عليه وسلم قرأ الاعراف في المغرب وغيرها. هو عليه الصلاة والسلام قرأ بعض - [00:11:50](#)

في صلاة المغرب بسورة الاعراف. وهي طويلة لكنه عليه الصلاة والسلام يعلم من المصلين معه انهم يرغبون وليس لهم شغل اهم ولا اكبر عندهم من الصلاة. هي شغلهم الشاغل وهي اهم شيء عندهم. فهم - [00:12:10](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم في قراءته. فاذا علم الامام رغبة المأمومين في الاطالة فلا حرج عليه ما جاء ان ابا بكر رضي الله عنه قرأ في صلاة الفجر بسورة البقرة. حينما سلم والى الشمس قد - [00:12:30](#)

ثورة قالوا يا يا خليفة رسول الله كادت الشمس ان تطلع. قال لو طلعت ما وجدتنا من الغافلين. ثم ماذا اذا طلعت الصلاة وهكذا فاذا عرف الامام ان الجماعة يناسبهم ويرغبون في التطويل فيستحب له التطويل كما طول النبي - [00:12:50](#)

صلى الله عليه وسلم. واذا كان الجماعة متفاوتون او لا يحيط بهم او لا يدري عنهم او مسجد على طريق عام صلي معه اهل الحي وغيرهم مثلا فينبغي له ان يلاحظ الوسط. واذا صلى وحده يطيل ما شاء. له ان يصلي - [00:13:12](#)

كل القرآن في ركعة واحدة كما جاء عن عثمان رضي الله عنه. وبعض السلف قرأوا القرآن في ركعة واحدة. من اوله الى اخره بعد صلاة العشاء اوتروا بركعة واحدة في القرآن كله. رضي الله عنه ورحمه - [00:13:32](#)

وكان مقدار قيامه في الظهر لستين اية وقرأ باقصر من ذلك. يعني كان يقرأ الظهر بستين اية يا ستين اية طويلة. والايات متفاوتة. وجاء انه يدخل صلى الله عليه وسلم في صلاة الظهر. ثم يذهب الذهاب - [00:13:50](#)

ممن لم يدخل معه الى البقيع فيقضي حاجته من بول او غائط ثم يعود الى اهله فيتوضأ داخل المدينة ثم يأتي الى المسجد ويدرك الركعة الاولى. حينما يدخل النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة. يذهب الى البقيع خارج - [00:14:12](#)

لاقضي حاجته ثم يعود الى اهله فيتوضأ ثم يأتي الى المسجد ويدرك النبي صلى الله عليه وسلم كل هذه المسافة ما ركع من الركعة الاولى. والحاصل انه يختلف ذلك باختلاف الاوقات في الامام والمأمومين - [00:14:32](#)

والحديث دليل على صحة صلاة المفترض خلف المتنفل فان معاذاً كان يصلي فريضة العشاء معه صلى الله عليه وسلم ثم يذهب الى اصحابه فيصلحها بهم نفلاً. وقد اخرج عبد الرزاق والشافعي والطحاوي من حديث جابر في - [00:14:52](#)

صحيح وفيه هي له تطوع. هي له تطوع يعني نافلة لانه ادى الفريضة والفريضة لا تكرر فاذا كرر معناه الاولى هي الفريضة والثانية نافلة. وقد طول المصنف الكلام على الاستدلال بالحديث على ذلك في فتح الباري - [00:15:12](#)

وقد كتبنا فيه المصنف يقصد ابن حجر رحمه الله. في كتابه فتح الباري لان فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر رحمه الله مؤلف بلوغ المرام الذي بايدنا. وقد وقد كتبنا - [00:15:32](#)

وقد طول المصنف الكلام على الاستدلال بالحديث على ذلك في فتح الباري وقد كتبنا فيه رسالة مستقلة جواب السؤال وابنى فيه عدم نهوض الحديث على صحة صلاة المفترض خلف المتنفل. والحديث الحديث واضح في الدلالة على - [00:15:51](#)

صلاة المفترض خلف المتنفل واطح ان معاذ رضي الله عنه كما هو ثابت كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ما كان معاذ يجعل

صلاته مع النبي نافلة ويأتي الى اصحابه. كان يصلي معه الفريضة. ثم الى اصحابه فيصلي - 00:16:11
وهم ينتظرون فهم مفترضون وهم متنفل والحديث افاد انه يخفف الامام في قراءته وصلاته. وقد عين صلى الله عليه وسلم القراءة
ويأتي حديث اذا احكم الناس فليخفف والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله - 00:16:31